



قادة ٢ - لكل وزراء المالية والاقتصاد والشؤون الاجتماعية والتمويل تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ما

صدر بقصر عابدين في ٢١ محرم سنة ١٣٧٢ (١١ أكتوبر سنة ١٩٥٢)

محمد عبد المنعم

محمد بهي الدين بركات

محمد رشاد شهنا

بشامر هيئة الوصاية الموقفة

وزير المالية والاقتصاد

عبد الجليل إبراهيم العمري

وزير الشؤون الاجتماعية

عبد هادي طنون

لوسمت بما هو آت

قادة ١ - تعديل الفقرة الأولى من المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥٢ على الوجه الآتي :

رئيس المحكمة العليا الشرعية ... .. رئيسا

اثنين ينتخبهما أعضاء المحكمة العليا الشرعية من بينهم بطريق الاقتراع السري

اثنين ينتخبهما قضاة المحاكم الشرعية من بينهم بطريق الاقتراع السري

قادة ٢ - لكل وزير العدل تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بقصر عابدين في ٢١ محرم سنة ١٣٧٢ (١١ أكتوبر سنة ١٩٥٢)

محمد عبد المنعم

محمد بهي الدين بركات

محمد رشاد شهنا

بشامر هيئة الوصاية الموقفة

رئيس مجلس الوزراء

محمد هادي طنون

وزير العدل

محمد هادي طنون

الرسوم بقانون رقم ٢٢٩ لسنة ١٩٥٢

بتعديل المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥٢ في شأن فصل رجال القضاء الشرعي بغير الطريق التأديبي

بشامر حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والسودان

هيئة الوصاية الموقفة

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لعمل المرسوم بقانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥٢ في شأن فصل رجال القضاء الشرعي بغير الطريق التأديبي المعدل بالمرسوم بقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٢ ؛

لعمل ما ارتأه مجلس الدولة ؛

لبناء على ما عرضه وزير العدل وموافقة رأي مجلس الوزراء ؛

الرسوم بقانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٥٢

بتعديل المادة الثالثة من المرسوم بقانون رقم ٢١٣ لسنة ١٩٥٢ بإنشاء المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي

بشامر حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والسودان

هيئة الوصاية الموقفة

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لعمل ما ارتأه مجلس الدولة ؛

لبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد وموافقة رأي مجلس الوزراء ؛